

جمعية حياة للتوحد
مرخصة من المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي برقم 1000654600



نظام

الرقابة الداخلية

جمعية حياة للتوحد

رقم تصريح {1000654600}



الحساب البنكي لجمعية حياة للتوحد

357608010995503

الحساب الجاري

SA6880000357608010995503

الأبـان



مصرف الراجحي
alrajhi bank

نظام الرقابة الداخلية

جمعية حياة للتوحد

أولاً: المقدمة

يهدف نظام الرقابة الداخلية إلى ضمان سلامة العمليات الإدارية والمالية داخل الجمعية، وحماية أصولها، وضمان التزامها بالأنظمة والتعليمات المعتمدة من **المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي** ووزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، إضافة إلى تعزيز مبادئ **الشفافية والمساءلة والنزاهة** في جميع أنشطتها.

ثانياً: الأهداف

1. حماية أموال وممتلكات الجمعية من الهدر أو الاختلاس أو الاستخدام غير المشروع.
2. التأكد من دقة وسلامة السجلات المالية والإدارية.
3. ضمان الالتزام بالأنظمة والسياسات الداخلية.
4. دعم كفاءة الأداء وتحقيق الأهداف الاستراتيجية للجمعية.
5. كشف الأخطاء والمخالفات في الوقت المناسب واتخاذ الإجراءات التصحيحية.

الحساب البنكي لجمعية حياة للتوحد

357608010995503

الحساب الجاري

SA6880000357608010995503

الأبوان



مصرف الراجحي
alrajhi bank

ثالثاً: نطاق التطبيق

يُطبق هذا النظام على جميع الإدارات والأقسام والموظفين في الجمعية، بما في ذلك:

- العمليات المالية والمحاسبية.
- إدارة الموارد البشرية.
- المشتريات والعقود.
- المشاريع والبرامج التنموية.
- الأنشطة التطوعية والتبرعات.

رابعاً: عناصر نظام الرقابة الداخلية

الوصف	العنصر
التزام مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية بأعلى معايير النزاهة والشفافية ووضع القيم الأخلاقية كأساس للعمل.	1. البيئة الرقابية
تحديد وتحليل المخاطر المحتملة (مالية - تشغيلية - قانونية) واتخاذ الإجراءات للحد منها.	2. تقييم المخاطر
وضع سياسات وإجراءات محددة للعمليات اليومية (الصرف - المشتريات - التوظيف - التحصيل - الجرد).	3. الأنشطة الرقابية
توفير قنوات اتصال فعالة لضمان تدفق المعلومات بين جميع المستويات الإدارية بدقة وسرعة.	4. المعلومات والتواصل
تقييم دوري لنظام الرقابة الداخلية من قبل المراجع الداخلي والتقارير الدورية لمجلس الإدارة.	5. المراقبة والمتابعة

خامسًا: مسؤوليات الرقابة

المهام والمسؤوليات	الجهة
- اعتماد نظام الرقابة الداخلية ومتابعة تطبيقه. - مراجعة التقارير الدورية للمراجع الداخلي. - اتخاذ قرارات تصحيحية عند وجود خلل أو قصور.	مجلس الإدارة
- الإشراف على التطبيق العملي للسياسات الرقابية. - متابعة تنفيذ التوصيات الرقابية.	اللجنة التنفيذية
- تنفيذ الأنشطة الرقابية اليومية. - إعداد التقارير المالية والإدارية الدقيقة. - تفعيل إجراءات الفصل بين المهام (مثل الفصل بين الصرف والمراجعة).	الإدارة التنفيذية
- مراجعة جميع العمليات للتأكد من الالتزام بالسياسات. - رفع تقارير دورية عن نقاط الضعف والمخاطر.	المراجع الداخلي
- الالتزام بالأنظمة والإجراءات الرقابية. - الإبلاغ عن أي مخالفات أو تجاوزات محتملة.	جميع الموظفين

سادسًا: آليات الرقابة

المجال	آلية الرقابة
الرقابة المالية	-مطابقة الإيرادات والمصروفات مع المستندات الرسمية. -اعتماد جميع أوامر الصرف من المفوضين. -مراجعة شهرية للحسابات البنكية والتسويات البنكية.
الرقابة الإدارية	-توثيق جميع المعاملات الإدارية والمكاتبات الرسمية. -متابعة أداء الموظفين ومؤشرات الإنجاز.
رقابة المشتريات	-وجود لجنة مشتريات معتمدة. -طرح ثلاث عروض أسعار على الأقل لأي عملية شراء تتجاوز 5,000 ريال. -توثيق الاستلام والفحص بمحاضر رسمية.
رقابة المشاريع	-إعداد خطة تشغيلية سنوية وموازنات معتمدة. -تقارير متابعة دورية لكل مشروع.
رقابة التبرعات	-قيد التبرعات في سجلات رسمية فور استلامها. -مطابقة التبرعات النقدية والعينية مع كشوف البنك والمستندات.
رقابة تقنية المعلومات	-حفظ البيانات في أنظمة إلكترونية مؤمنة. -تحديد صلاحيات الوصول للمستخدمين حسب مهامهم.

سابعًا: أدوات الرقابة

1. المراجعة الداخلية المنتظمة.
2. نظام تفويض صلاحيات معتمد ومكتوب.
3. سياسات مالية ومحاسبية موثقة.
4. جرد الأصول والمخزون بشكل دوري.
5. تقارير الأداء الدورية (مالية وتشغيلية).
6. نظام شكاوى وملاحظات داخلي.

ثامنًا: إجراءات المتابعة والتصحيح

1. عند اكتشاف مخالفة أو خلل، يتم إعداد **تقرير فوري** من قبل المراجع الداخلي.
2. ترفع التوصيات إلى مجلس الإدارة خلال **مدة لا تتجاوز 10 أيام عمل**.
3. يتولى المدير التنفيذي تنفيذ الإجراءات التصحيحية المعتمدة.
4. يتم توثيق جميع الخطوات والإجراءات في **سجل المتابعة الرقابية**.

تاسعًا: المراجعة والتحديث

- تُراجع هذه اللائحة سنويًا من قبل اللجنة التنفيذية والمراجع الداخلي.
- أي تعديل يتم اعتماده من مجلس الإدارة وتعميمه على جميع الإدارات.

عاشرًا: أحكام عامة

1. تطبيق نظام الرقابة الداخلية إلزامي على جميع العاملين والمتطوعين.
2. أي تجاوز يعد مخالفة تستوجب المساءلة النظامية.
3. يعمل بهذه اللائحة من تاريخ اعتمادها من مجلس الإدارة.

تمت المصادقة والاعتماد في اجتماع مجلس الإدارة الجمعية رقم 7
لعام 2025 بتاريخ 17 / 12 / 2025م



الحساب البنكي لجمعية حياة للتوحد

357608010995503

الحساب الجاري

SA6880000357608010995503

الأيبان



مصرف الراجحي
alrajhi bank